صفة

الوضوء والصلاة

للفقير إلى عفو ربه

محمد بن إبراهيم التويجري

الطبعة الخامسة

١٤٣٣هـ - ٢٠١٢م

دار أصداء المجتمع

القصيم / بريدة

محمد بن إبراهيم التويجري ، ١٤٣٣هـ
فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر
التويجري ، محمد بن إبراهيم
صفة الوضوء والصلاة/ محمد بن إبراهيم التويجري – بريدة ، ١٤٣٣هـ
٣١ ص ؛ ١٢×١٧ سم
ردمك: ٠-٨٢٣-٥٨-٩٩٦٠-٩٧٨
١-الوضوء ٢- الصلاة أ- العنوان
ديوي ٢٥٢ ١٤٢٨/٧٥٨٨

الطبعة الخامسة

١٤٣٣ هـ - ٢٠١٢ م

دار أصداء المجتمع
للنشر والتوزيع
المملكة العربية السعودية – بريدة
هاتف : ٠٠٩٦٦٦٣٢٣٦٣٣٣
جوال : ٠٥٠٥١٣٦٣٣٣

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين نبينا محمد وعلى آله وأصحابه أجمعين.

أما بعد / فهذه رسالة لطيفة نافعة في (صفة صلاة النبي ﷺ من التكبير إلى التسليم) جمعناها تحقيقاً وامتثالاً لقول النبي ﷺ: «صَلُّوْا كَمَا رَأَيْتُمُوْنِي أُصَلِّي». أخرجه البخاري(١).

مع بيان صفة الوضوء قبلها، والأذكار بعدها.

وقد أخذناها من كتابنا الجامع(مُخْتَصرُ الفِقْه الإسْلامي) وأفردناها لأهميتها، وحاجة كل مسلم إلى معرفتها.

نسأل الله أن ينفع بها من كتبها وقرأها وعلمها ونشرها، إنه سميع مجيب كريم.

المؤلف
محمد بن إبراهيم التويجري
المملكة العربية السعودية - بريدة
جوال ٠٥٠٨٠١٣٢٢٢

---

(١) أخرجه البخاري برقم (٦٣١).

صفة الوضوء

● **الوضوء**: هو التعبد لله عز وجل باستعمال ماء طهور في أعضاء الإنسان على صفة مخصوصة.

● **فضل الوضوء:**

١ – قال الله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلتَّوَّٰبِينَ وَيُحِبُّ ٱلْمُتَطَهِّرِينَ ٢٢٢﴾ [البقرة/ ٢٢٢].

٢ – وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا تَوَضَّأَ الْعَبْدُ المسْلِمُ أَوِ المؤْمِنُ فَغَسَلَ وَجْهَهُ خَرَجَ مِنْ وَجْهِهِ كُلُّ خَطِيئَةٍ نَظَرَ إِلَيْهَا بِعَيْنَيْهِ مَعَ المَاءِ أَوْ مَعَ آخِرِ قَطْرِ المَاءِ، فَإِذَا غَسَلَ يَدَيْهِ خَرَجَ مِنْ يَدَيْهِ كُلُّ خَطِيئَةٍ كَانَ بَطَشَتْهَا يَدَاهُ مَعَ المَاءِ أَوْ مَعَ آخِرِ قَطْرِ المَاءِ، فَإِذَا غَسَلَ رِجْلَيْهِ خَرَجَتْ كُلُّ خَطِيئَةٍ مَشَتْهَا رِجْلَاهُ مَعَ المَاءِ أَوْ مَعَ آخِرِ قَطْرِ المَاءِ، حَتَّى يَخْرُجَ نَقِيّاً مِنَ الذُّنُوبِ». أخرجه مسلم[1].

● **فضل الوضوء والصلاة بعده:**

١ – عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ لبلال عند صلاة الفجر: «يَا بِلالُ، حَدِّثنِي بِأَرْجَى عَمَلٍ عَمِلْتَهُ فِي الإِسْلام، فَإِنِّي سَمِعْتُ دَفَّ نَعْلَيْكَ بَيْنَ يَدَيَّ فِي الجَنَّةِ» قَالَ: مَا عَمِلْتُ عَمَلاً أَرْجَى عِنْدِيْ أَنِّي لَمْ أَتَطَهَّرْ طُهُوراً فِي سَاعَةِ لَيْلٍ أَوْ نَهَارٍ، إِلَّا صَلَّيتُ بِذَلِكَ

---

(١) أخرجه مسلم برقم (٢٤٤).

الطُّهُورِ مَا كُتِبَ لِي أَنْ أُصَلِّيَ. متفق عليه[1].

٢- وعَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ رضي الله عنه قَالَ: قال رسول الله ﷺ: «مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَتَوَضَّأُ فَيُحْسِنُ وُضُوءَهُ ثُمَّ يَقُومُ فَيُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ مُقْبِلٌ عَلَيْهِمَا بِقَلْبِهِ وَوَجْهِهِ إِلَّا وَجَبَتْ لَهُ الجَنَّةُ». أخرجه مسلم[2].

● فروض الوضوء:

١- غسل الوجه، ومنه المضمضة والاستنشاق.

٢- غسل اليدين مع المرفقين.

٣- مسح الرأس، ومنه الأذنان.

٤- غسل الرجلين إلى الكعبين.

٥- الترتيب بين الأعضاء السابقة.

٦ - الموالاة بين غسل الأعضاء.

● سنن الوضوء:

من سنن الوضوء:

السواك.. غسل الكفين ثلاثاً.. البدء بالمضمضة ثم الاستنشاق قبل غسل الوجه..تخليل اللحية الكثيفة.. التيامن.. الغسلة الثانية والثالثة.. الدعاء بعد الوضوء..صلاة ركعتين بعد الوضوء.

---

(١) متفق عليه، أخرجه البخاري برقم (١١٤٩)، ومسلم برقم (٢٤٥٨).

(٢) أخرجه مسلم برقم (٢٣٤).

- مقدار ماء الوضوء:

السنة في الوضوء ألا يجاوز المسلم في غسل أعضائه أكثر من ثلاث مـرات، وأن يتوضـأ بمـد، ولا يـسرف في المـاء، ومـن زاد فقـد أسـاء وتعدى وظلم.

- صفة الوضوء المجزئ:

أن ينـوي الوضـوء، ثـم يتمـضمض، ويستنـشق، ثـم يغـسل وجهـه، ثـم يغـسل يديـه مـن أطـراف الأصـابع إلى المـرفقين، ثـم يمـسح رأسـه مـع الأذنين، ثم يغسل رجليه مع الكعبين، مرة لكل عضو من أعضائه.

- صفة الوضوء الكامل:

أن ينوي، ثم يغسل كفيه ثلاثاً، ثم يتمضمض ويستنشق من كف واحد، نصف الغرفة لفمه، ونصفها لأنفه، يفعل ذلك ثلاثاً بثلاث غرفات، ثم يغسل وجهه ثلاثاً، ثـم يغسل يده اليمنى مع المرفق ثلاثـاً، ثـم اليسرى كذلك.

ثـم يمسح رأسـه بيديـه مـرة واحـدة مـن مُقدَّمِـه إلى قفـاه، ثـم يردهمـا إلى الموضـع الـذي بـدأ منـه، ثـم يـدخل سـبابتيه في بـاطن أذنيـه، ويمـسح بإبهاميه ظاهرهما، ثم يغسل رجله اليمنى مع الكعب ثلاثاً، ثـم اليسرى كذلك، ويُسبِغ الوضوء،ويُخلل بين الأصابع،ثم يدعوبما ورد.

- **صفة وضوء النبي ﷺ :**

عن حمران مولى عثمان أنه رأى عثمان ابن عفان رضي الله عنه دعا بإناء، فأفرغ على كفيه ثلاث مرار فغسلهما، ثم أدخل يمينه في الإناء، فمضمض واستنثر، ثم غسل وجهه ثلاثاً، ويديه إلى المرفقين ثلاث مرار، ثم مسح برأسه، ثم غسل رجليه ثلاث مرار إلى الكعبين، ثم قال: قال رسول الله ﷺ: «تَوَضَّأ نَحْوَ وُضُوئِي هَذَا، ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ لا يُحَدِّثُ فِيهِمَا نَفْسَهُ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ» متفق عليه[1].

- **أنواع وضوء النبي ﷺ :**

ثبت أن النبي ﷺ توضأ مرة مرة، ومرتين مرتين، وثلاثاً ثلاثاً، وكل هذا سنة، والأفضل للمسلم أن يُنوِّع، فيأتي بهذا مرة، وبهذا مرة، إحياء للسنة ويداوم على الأكمل.

١- عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: تَوَضَّأَ النَّبِيُّ ﷺ مَرَّةً مَرَّةً. أخرجه البخاري[2].

٢- وعن عبدالله بن زيد رضي الله عنه أن النبي ﷺ تَوَضَّأَ مَرَّتَيْنِ مَرَّتَيْنِ. أخرجه البخاري(٣).

---

(١) **متفق عليه**، أخرجه البخاري برقم (١٥٩)، ومسلم برقم (٢٢٦).

(٢) **أخرجه البخاري** برقم (١٥٧).

(٣) **أخرجه البخاري** برقم (١٥٨).

• فضل الذكر والدعاء بعد الوضوء:

١ - عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «مَنْ تَوَضَّأَ فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ إِلَّا فُتِحَتْ لَهُ أَبْوَابُ الجَنَّةِ الثَّمَانِيَةِ يَدْخُلُ مِنْ أَيِّهَا شَاءَ». أخرجه مسلم[١].

٢ - وعن أبي سعيد رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ تَوَضَّأَ ثُمَّ قَالَ: سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ لا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، أَسْتَغْفِرُكَ وَأَتُوبُ إِلَيْكَ، كُتِبَ فِي رَقٍّ، ثم طُبِعَ بِطَابَعٍ، فلم يُكْسَر إِلَى يَومِ القِيَامَةِ». أخرجه النسائي في عمل اليوم والليلة والطبراني في الأوسط[٢].

• حكم الوضوء لكل صلاة :

يجب على المحدث أن يتوضأ إذا أراد الصلاة، ويسن تجديد الوضوء لكل صلاة، وله أن يصلي صلوات بوضوء واحد.

عن أنس رضي الله عنه قال: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَتَوَضَّأُ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ. أخرجه البخاري(٣).

• فضل الصلاة:

١ - قال الله تعالى: ﴿وَأَقِيمُوا الصَّلَوٰةَ وَءَاتُوا الزَّكَوٰةَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ لَعَلَّكُمْ

---

(١) أخرجه مسلم برقم (٢٣٤).

(٢) صحيح/ أخرجه النسائي في عمل اليوم والليلة برقم (٨١)، والطبراني في الأوسط برقم (١٤٧٨).

(٣) أخرجه البخاري برقم (٢١٤).

﴿ تُرْحَمُونَ ﴾ [النور/ ٥٦].

٢- وعن أبي هريرة رضي الله عنه أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «أَرَأَيْتُمْ لَو أَنَّ نَهراً بِبَابِ أَحَدِكُمْ يَغْتَسِلُ مِنْهُ كُلَّ يَوم خَمْسَ مَرّاتٍ هَلْ يَبْقَى مِنْ دَرَنِهِ شَيْءٌ؟» قَالُوا: لا يَبْقَى مِنْ دَرَنِهِ شَيْءٌ. قَالَ: «فَذَلِكَ مِثْلُ الصَّلواتِ الخَمْسِ، يَمْحُو الله بِهِنَّ الخَطَايَا». متفق عليه(١).

• فضل المشي إلى الصلاة:

١- عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ تَطَهَّرَ في بَيْتِهِ، ثُمَّ مَشَى إلى بَيْتٍ مِنْ بُيُوتِ الله، لِيَقْضِي فَرِيضَةً مِنْ فَرَائِضِ الله، كَانَتْ خَطْوَتاهُ إحْدَاهُمَا تَحُطُّ خَطِيْئَةً، وَالأُخْرَى تَرْفَعُ دَرَجَةً». أخرجه مسلم(٢).

• فضل انتظار الصلاة:

عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «لا يَزَالُ العَبْدُ في صَلاةٍ مَا كَانَ في مُصَلاّهُ يَنتَظِرُ الصَّلاةَ، وَتَقُولُ المَلائِكَةُ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ، اللَّهُمَّ ارْحَمْهُ، حَتَّى يَنْصَرِفَ أَوْ يُحْدِثَ». متفق عليه(٣).

• فضل صلاة الجماعة:

١- وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «صَلاةُ الجَمِيعِ

---

(١) متفق عليه، أخرجه البخاري برقم (٥٢٨)، ومسلم برقم (٦٦٧) واللفظ له.

(٢) أخرجه مسلم برقم (٦٦٦).

(٣) متفق عليه، أخرجه البخاري برقم (١٧٦)، ومسلم برقم (٦٤٩)، في كتاب المساجد، واللفظ له.

تَزِيدُ على صَلاتِهِ في بَيْتِهِ وَصَلاتِهِ في سُوقِهِ خَمْساً وَعِشْرِينَ دَرَجَةً، فَإِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ وَأَتَى المَسْجِدَ لا يُرِيدُ إِلَّا الصَّلاةَ لَمْ يَخْطُ خُطْوَةً إِلَّا رَفَعَهُ اللهُ بِهَا دَرَجَةً، وَحَطَّ عَنْهُ خَطِيئَةً حَتَّى يَدْخُلَ المَسْجِدَ، وَإِذَا دَخَلَ المَسْجِدَ كَانَ في صَلاةٍ مَا كَانَتْ تَحْبِسُهُ، وَتُصَلِّي عَلَيْهِ الملائِكَةُ مَا دَامَ في مَجْلِسِهِ الَّذِي يُصَلِّي فِيْهِ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ، لَهُ اللَّهُمَّ ارْحَمْهُ ، مَا لَمْ يُحْدِثْ فيهِ». متفق عليه[1].

٢- وعَن ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ الله عَنْهُما أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قال: «صَلاةُ الجَمَاعَةِ تَفْضُلُ صَلاةَ الفَذِّ بِسَبْعٍ وَعِشْرِينَ دَرَجَةً». متفق عليه[2].

● فقه مناجاة الرب في الصلاة:

إقامة الصلاة تكمل بأمرين :

حسن العبادة، وحسن مناجاة المعبود.

فالعابد حقاً من فتش عن قلبه الضائع قبل الشروع في الصلاة، فإذا أحضره دخل في الصلاة ، وعبد ربه كأنه يراه.

فحضور القلب بين يدي الله أول منزل من منازل الصلاة التي تصل العبد بربه.

فإذا أنزلته انتقلت إلى فقه معنى الآيات والأذكار والأدعية، فإذا رحلت

---

(١) متفق عليه، أخرجه البخاري برقم (٤٧٧) واللفظ له، ومسلم برقم (٦٤٩).
(٢) متفق عليه، أخرجه البخاري برقم (٦٤٥) واللفظ له، ومسلم برقم (٦٥٠).

عنه أَنَخْت بباب المناجاة، وصرت عبداً محسناً يعبد الله كأنه يراه، فخشع القلب، وذرفت الدموع، واشتد الحياء، وعظم الانكسار، وتلذذ القلب بمناجاة الرب؛ لما يرى من عظمة الله، وكبريائه، وعظيم بره وإحسانه، فأكثَر التكبير والتهليل والتحميد، والتسبيح والاستغفار.

فإذا حضر القلب ، وانقادت الجوارح للطاعة، وحصلت المناجاة، اقترب العبد من ربه، وتناثر عليه البر من مفرق رأسه إلى أخمص قدميه، وقَبِل الرب صلاته، وغفر ذنوبه، واقترب منه، وأجاب دعاءه.

فسبحان من تكرم على عبده بهذا اللقاء اليومي، وهذه الصلاة التي تصل العبد بربه، وهذه المناجاة التي تجمع بين الغنى والفقر في أجمل هيئة وصورة، وأفضل مكان وزمان، وأحسن أقوال وأفعال .

فهذه هي الصلاة التي تصلح أن تكون مهراً للجنة، بل ثمناً للمحبة، بل سلّماً للقرب من الرب الملك الكريم الرحيم ، فأتم الصلاة ظاهراً وباطناً.

فاجتهد أن تعبد الله كأنك تراه، فإن لم تكن تراه فإنه يراك ويسمعك ، ومن أحسن عمله إلى الله أحسن الله إليه بالحسنى.

قال الله تعالى : ﴿ لِّلَّذِينَ أَحْسَنُوا الْحُسْنَىٰ وَزِيَادَةٌ ۖ وَلَا يَرْهَقُ وُجُوهَهُمْ قَتَرٌ وَلَا ذِلَّةٌ ۚ أُولَٰئِكَ أَصْحَابُ الْجَنَّةِ ۖ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ﴿٢٦﴾ ﴾ [يونس/ ٢٦].

صفة صلاة النبي ﷺ

من التكبير إلى التسليم

● فرض الله سبحانه على كل مسلم ومسلمة خمس صلوات في اليوم والليلة، وهي: الظهر،والعصر،والمغرب، والعشاء، والفجر.

● يتوضأ من أراد الصلاة، ثم يقف مستقبلاً القبلة، قريباً من السترة، بينه وبين السترة قدر ثلاثة أذرع، وبين موضع سجوده والسترة قدر ممر شاة، ولا يدع شيئاً يمر بينه وبين السترة، والسترة كمؤخرة الرحل، ومن مر بين المصلي وسترته فهو آثم.

عن أبي جهيم رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لَوْ يَعْلَمُ المَارُّ بَيْنَ يَدَيِ المُصَلِّي مَاذَا عَلَيْهِ، لَكَانَ أَنْ يَقِفَ أَرْبَعِينَ خَيْراً لَهُ مِنْ أَنْ يَمُرَّ بَيْنَ يَدَيْهِ». متفق عليه[1].

● ينوي من أراد الصلاة بقلبه فعل الصلاة، ثم يكبر تكبيرة الإحرام قائلاً: (الله أكبر)، ويرفع يديه تارة مع التكبير، وتارة بعد التكبير، وتارة قبله، ويرفعهما ممدودتي الأصابع، بطونهما إلى القبلة إلى حذو منكبيه، وأحياناً يرفعهما حتى يحاذي بهما فروع أذنيه.

يفعل هذا مرة،وهذا مرة؛إحياء للسنة، وعملاً بها بوجوهها المشروعة.

---

(١) متفق عليه، أخرجه البخاري برقم (٥١٠)، ومسلم برقم (٥٠٧).

● ثم يضع يده اليمنى على ظهر كفه اليسرى والرسغ والساعد، ويجعلهما على صدره، وأحياناً يقبض باليمنى على اليسرى ويجعلهما على صدره، وأحياناً يضع اليد اليمنى على الذراع اليسرى بلا قبض، وينظر بخشوع إلى موضع سجوده.

● ثم يستفتح صلاته بما ورد من الأدعية والأذكار، ومنها:

١ - أن يقول: «اللَّهُمَّ بَاعِدْ بَيْنِي وَبَيْنَ خَطَايَايَ كَمَا بَاعَدْتَ بَيْنَ المَشْرِقِ وَالمَغْرِبِ، اللَّهُمَّ نَقِّنِي مِنْ خَطَايَايَ كَمَا يُنَقَّى الثَّوْبُ الأَبْيَضُ مِن الدَّنَسِ، اللَّهُمَّ اغْسِلْنِي مِنْ خَطَايَايَ بِالثَّلْجِ وَالمَاءِ وَالبَرَدِ». متفق عليه(١).

٢ - أو يقول: «سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ، وَتَبَارَكَ اسْمُكَ، وَتعَالَى جَدُّكَ، وَلا إِلَهَ غَيْرُكَ». أخرجه أبو داود والترمذي(٢).

٣- أو يقول: «اللَّهُمَّ رَبَّ جِبْرَائِيلَ وَمِيكَائِيلَ وَإِسْرَافِيلَ، فَاطِرَ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضِ، عَالِمَ الغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ، أَنْتَ تَحْكُمُ بَيْنَ عِبَادِكَ فِيْمَا كَانُوا فِيهِ يَخْتَلِفُونَ، اهْدِنِي لِمَا اخْتُلِفَ فِيْهِ مِنَ الحَقِّ بِإِذْنِكَ، إِنَّكَ تَهْدِي مَنْ تَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيم». أخرجه مسلم(٣).

٤ - أو يقول: «اللهُ أَكْبَرُ كَبِيراً، وَالحَمْدُ للهِ كَثِيراً، وَسُبْحَانَ اللهِ بُكْرَةً وَأَصِيلاً». أخرجه مسلم(٤).

---

(١) متفق عليه، أخرجه البخاري برقم (٧٤٤)، ومسلم برقم (٥٩٨).

(٢) صحيح/ أخرجه أبو داود برقم (٧٧٥)، وأخرجه الترمذي برقم (٢٤٣).

(٣) أخرجه مسلم برقم (٧٧٠).

(٤) أخرجه مسلم برقم (٦٠١).

٥- أو يقول: «الحَمْدُ للهِ حَمْداً كَثِيراً طَيِّباً مُبَارَكاً فِيْه». أخرجه مسلم[١].

يقول هذا مرة، وهذا مرة، إحياءً للسنة، وعملاً بها بوجوهها المتنوعة.

- ثم يقول سراً: (أعوذ بالله من الشيطان الرجيم).

أو يقول: «أَعُوْذُ بِالله السَّمِيْعِ العَلِيمِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ مِنْ هَمْزِهِ، وَنَفْخِهِ وَنَفْثِهِ». أخرجه أبو داود والترمذي[٢].

- ثم يقول سراً: «بِسْمِ الله الرَّحْمنِ الرَّحِيْمِ» متفق عليه[٣].

- ثم يقرأ الفاتحة، ويقف على رأس كل آية، ولا صلاة لمن لم يقرأ فيها بفاتحة الكتاب.

وتجب قراءة الفاتحة سراً في كل ركعة إلا فيما يجهر فيه الإمام من الصلوات والركعات فينصت لقراءة الإمام إذا قرأ.

- فإذا انتهى من قراءة الفاتحة قال: (آمين) إماماً، أو مأموماً، أو منفرداً، يمد بها صوته، ويجهر بها الإمام والمأموم معاً في الصلوات الجهرية.

عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «إذَا أَمَّنَ الإمَامُ فَأَمِّنُوا فَإِنَّهُ مَنْ وَافَقَ تَأْمِيْنُهُ تَأْمِينَ المَلائِكَةِ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ».

قال ابن شهاب: وكان رسول الله ﷺ يقول: «آمِينَ». متفق عليه[١].

---

(١) أخرجه مسلم برقم (٦٠٠).

(٢) حسن/ أخرجه أبو داود برقم (٧٧٥)، وأخرجه الترمذي برقم (٢٤٢)، انظر الإرواء رقم (٣٤١).

(٣) متفق عليه، أخرجه البخاري برقم (٧٤٣)، ومسلم برقم (٣٩٩).

- ثم يقرأ بعد الفاتحة سورة، أو بعض ما تيسر من القرآن، في كلٍ من الـركعتين الأوليـين، يُطيـل أحيانـاً، ويقـصر أحيانـاً لعـارض سـفر، أو سعال، أو مرض، أو بكاء صبي، يقرأ سورة كاملة في أغلب أحواله، وتـارة يقـسمها في ركعتـين، وأحيانـاً يعيـدها كلهـا في الركعـة الثانيـة، وأحياناً يجمع في الركعة الواحدة بين سورتين أو أكثر، يرتـل القـرآن ترتيلاً، ويحسِّن صوته به.

- يجهـر بـالقراءة في صـلاة الـصبح، وفي الـركعتين الأوليـين مـن المغـرب والعـشاء، ويُـسر بهـا في صـلاة الظهـر والعـصر، والثالثـة مـن المغرب، والأخريين من العشاء، ويقف على رأس كل آية.

- ومن السنة أن يقرأ في الصلوات الخمس ما يلي:

١ - **صلاة الفجر**: يقرأ فيها بعد الفاتحة من طوال المفصل.

والمفصل من (ق إلى آخر القرآن)، وطوال المفصل من (ق إلى عم)، وأوساط المفصل من (عم إلى الضحى).

وقصار المفصل من (الضحى إلى الناس).

والمفصل أربعة أجزاء وشيء.

والسنة أن يُطوِّل في الركعة الأولى، ويقصر في الثانية، يصليها يوم الجمعة بـ ﴿الٓمٓ ۝١ تَنزِيلُ ٱلۡكِتَٰبِ..﴾ (السجدة) في الركعة الأولى،

---

(١) متفق عليه، أخرجه البخاري برقم (٧٨٠)، ومسلم برقم (٤١٠).

وفي الثانية بسورة (الإنسان) .

وأحياناً يقرأ بأوساط المفصل أو قصاره.

٢ - **صلاة الظهر**: يقرأ في الركعتين الأوليين بعد الفاتحة سورة في كل ركعة، يُطوِّل في الأولى ما لا يطوِّل في الثانية، يقرأ في كل ركعة منهما قدر ثلاثين آية، وأحياناً يطيل القراءة، وأحياناً يقرأ من قصار السور، ويُسمعهم الإمام الآية أحياناً، ويقرأ في الركعتين الأخيرتين بفاتحة الكتاب فقط.

٣ - **صلاة العصر**: يقرأ في الركعتين الأوليين بعد الفاتحة سورة في كل ركعة، يُطوِّل في الأولى ما لا يُطوِّل في الثانية، يقرأ في كل ركعة منهما قدر خمس عشرة آية، ويُسمعهم الإمام الآية أحياناً، ويقرأ في الركعتين الأخيرتين بفاتحة الكتاب فقط.

٤ - **صلاة المغرب**: يقرأ في الركعتين الأوليين بعد الفاتحة بقصار المفصل، وأحياناً بطوال المفصل وأوساطه، وأحياناً يقرأ في الركعتين بـ (الأعراف)، وتارة بـ (الأنفال) في الركعتين، ويقتصر في الثالثة على الفاتحة.

٥ - **صلاة العشاء**: يقرأ في الركعتين الأوليين بعد الفاتحة من وسط المفصل ، ويقتصر في الأخيرتين على الفاتحة فقط.

- ثم إذا فرغ من القراءة سكت بقدر ما يتراد إليه نَفَسه، ثم يرفع يديه

حذو منكبيه، أو حذو أذنيه، ويقول: (الله أكبر) ويركع، ويضع كفيه على ركبتيه، كأنه قابض عليهما، ويُفرِّج بين أصابعه، ويُجافي مرفقيه عن جنبيه، ويَبسط ظهره، ويَجعل رأسه حيال ظهره، ويَطمئن في ركوعه، ويعظم فيه ربه.

- ثم يقول في ركوعه أنواعاً من الأذكار والأدعية، ومنها:

١ - «سُبْحَانَ رَبِّيَ العَظِيمِ». أخرجه مسلم[١].

٢ - أو يقول: «سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ رَبَّنَا وَبِحَمْدِكَ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لي» ويكثر منه في ركوعه وسجوده. متفق عليه[٢].

٣ - أو يقول: «سُبُّوحٌ قُدُّوسٌ رَبُّ المَلائِكَةِ وَالرُّوحِ». أخرجه مسلم[٣].

٤ - أو يقول: «اللَّهُمَّ لَكَ رَكَعْتُ، وَبِكَ آمَنْتُ، وَلَكَ أَسْلَمْتُ، خَشَعَ لَكَ سَمْعِي، وَبَصَرِي، وَمُخِّي، وَعَظْمِي، وَعَصَبِي». أخرجه مسلم[٤].

٥ - أو يقول: «سُبْحَانَ ذِي الجَبَرُوتِ، وَالمَلَكُوتِ، وَالكِبْرِيَاءِ، وَالعَظَمَةِ» يقوله في ركوعه وسجوده. أخرجه أبو داود والنسائي[٥].

يقول هذا مرة، وهذا مرة؛ إحياءً للسنة، وعملاً بها بوجوهها المشروعة.

- ثم يرفع رأسه من الركوع حتى يعتدل قائماً، ويُقيم صلبه حتى يعود

---

(١) أخرجه مسلم برقم (٧٧٢).

(٢) متفق عليه، أخرجه البخاري برقم (٧٩٤)، ومسلم برقم (٤٨٤).

(٣) أخرجه مسلم برقم (٤٨٧).

(٤) أخرجه مسلم برقم (٧٧١).

(٥) صحيح/ أخرجه أبو داود برقم (٨٧٣)، وأخرجه النسائي برقم (١٠٤٩).

كل فقار مكانه، ويرفع يديه إلى حذو منكبيه أو أذنيه كما سبق، ثم يرسلهما أو يضعهما على صدره كما سبق، ويقول إن كان إماماً أو منفرداً «سَمِعَ اللهُ لِمَنْ حَمِدَه». متفق عليه[1].

- فإذا اعتدل قائماً قال: إماماً، أو مأموماً، أو منفرداً:

١ - «رَبَّنَا وَلَكَ الحَمْدُ». متفق عليه[2].

٢ - أو يقول: «رَبَّنَا لَكَ الحَمْدُ». أخرجه البخاري[3].

٣- أويقول: «اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الحَمْدُ». متفق عليه[4].

٤ - أو يقول: «اللَّهُمَّ رَبَّنَا وَلَكَ الحَمْدُ». أخرجه البخاري[5].

يقول هذا مرة، وهذا مرة، إحياءً للسنة، وعملاً بها بوجوهها المتنوعة.

- وتارة يزيد على ذلك «حَمْدًا كَثِيراً طَيِّباً مُبَارَكاً فِيْهِ». أخرجه البخاري[6].

- وتارة يضيف «مِلْءُ السَّمَاوَاتِ، وَمِلْءُ الأَرْض وَمَا بَيْنَهُمَا، وَمِلْءُ مَا شِئْتَ مِنْ شَيْءٍ بَعْدُ، أَهْلَ الثَّنَاءِ وَالمَجْدِ، لا مَانِعَ لِمَا أَعْطَيْتَ، وَلا مُعْطِيَ لِمَا مَنَعْتَ، وَلا يَنْفَعُ ذَا الجَدِّ مِنْكَ الجَدُّ». أخرجه مسلم[7].

---

(١) متفق عليه، أخرجه البخاري برقم (٧٣٢)، ومسلم برقم (٤١١).

(٢) متفق عليه، أخرجه البخاري برقم (٧٣٢)، ومسلم برقم (٤١١)

(٣) أخرجه البخاري برقم (٧٨٩).

(٤) متفق عليه، أخرجه البخاري برقم (٧٩٦)، ومسلم برقم (٤٠٩)

(٥) أخرجه البخاري برقم (٧٩٥)

(٦) أخرجه البخاري برقم (٧٩٩).

(٧) أخرجه مسلم برقم (٤٧٨).

- وتارة يضيف «مِلْءُ السَّماَوَاتِ وَالأَرْضِ، وَمِلْءُ مَا شِئْتَ مِنْ شَيْءٍ بَعْدُ، أَهْلَ الثَّنَاءِ وَالمَجْدِ، أَحَقُّ مَا قَالَ العَبْدُ، وَكُلُّنَا لَكَ عَبْدٌ، اللَّهُمَّ لا مَانِعَ لِمَا أَعْطَيْتَ، وَلا مُعْطِيَ لِمَا مَنَعْتَ، وَلا ينْفَعُ ذَا الجَدِّ مِنْكَ الجَدُّ». أخرجه مسلم[1].

والسنة إطالة هذا القيام للذكر والدعاء، والاطمئنان فيه.

- ثم يُكبِّر ويَهوي ساجداً قائلاً (الله أكبر)، ويسجد على سبعة أعضاء، وهي: الكفان، والركبتان، والقدمان، والجبهة، والأنف من الرأس، ويضع ركبتيه قبل يديه، ثم جبهته مع أنفه، ويعتمد على كفيه، ويبسطهما، ويضم أصابعهما، ويوجههما نحو القبلة، ويجعلهما حذو منكبيه، وأحياناً حذو أذنيه.

ويُمكِّن أنفه وجبهته من الأرض، ويجافي عضديه عن جنبيه، وبطنه عن فخذيه، ويرفع مرفقيه وذراعيه عن الأرض.

ويُمكِّن ركبتيه وأطراف قدميه من الأرض، ويجعل رؤوس أصابع رجليه نحو القبلة، وينصب رجليه، ويفرّج بين قدميه، وكذا بين فخذيه، ويطمئن في سجوده، ويكثر من الدعاء، ولا يقرأ القرآن في الركوع أو السجود.

- ثم يقول في سجوده ما ورد من الأدعية والأذكار، ومنها:

---

(١) أخرجه مسلم برقم (٤٧٧).

١ - «سُبْحَانَ رَبِّيَ الأَعْلَى». أخرجه مسلم(١).

٢ - أو يقول: «سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ رَبَّنَا وَبِحَمْدِكَ اللَّهُمَّ اغْفِرْلي». متفق عليه(٢).

٣- أو يقول: «سُبُّوحٌ قُدُّوسٌ رَبُّ المَلائِكَةِ وَالرُّوحِ». أخرجه مسلم(٣).

٤ - أو يقول: «اللَّهُمَّ لَكَ سَجَدْتُ، وَبِكَ آمَنْتُ، وَلَكَ أَسْلَمْتُ، سَجَدَ وَجْهِيَ لِلَّذِي خَلَقَهُ وَصَوَّرَهُ، وَشَقَّ سَمْعَهُ وَبَصَرَهُ، تَبَارَكَ الله أَحْسَنُ الخَالِقِينَ». أخرجه مسلم(٤).

٥ - أو يقول: «اللَّهُمَّ اغْفِرْلِي ذَنْبِي كُلَّهُ، دِقَّهُ وَجِلَّهُ، وَأَوَّلَهُ وَآخِرَهُ، وَعَلانِيَتَهُ وَسِرَّهُ». أخرجه مسلم(٥).

٦ - أو يقول: اللهُمَّ أَعُوذُ بِرِضَاكَ مِنْ سَخَطِكَ، وَبِمُعَافَاتِكَ مِنْ عُقُوبَتِكَ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْكَ، لا أُحْصِي ثَنَاءً عَلَيْكَ، أَنْتَ كَمَا أَثْنَيْتَ عَلَى نَفْسِكَ». أخرجه مسلم(٦).

٧- أو يقول: «سُبْحَانَكَ وَبِحَمْدِكَ لا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ». أخرجه مسلم(٧).

يقول هذا مرة، وهذا مرة ؛ إحياءً للسنة، ويكثر من الدعاء بما ورد،

---

(١) أخرجه مسلم برقم (٧٧٢).
(٢) متفق عليه، أخرجه البخاري برقم (٧٩٤)، ومسلم برقم (٤٨٤).
(٣) أخرجه مسلم برقم (٤٨٧).
(٤) أخرجه مسلم برقم (٧٧١).
(٥) أخرجه مسلم برقم (٤٨٣).
(٦) أخرجه مسلم برقم (٤٨٦).
(٧) أخرجه مسلم برقم (٤٨٥).

ويطيل سجوده، ويطمئن فيه.

- ثم يرفع رأسه من السجود قائلاً: (الله أكبر)، ويجلس مفترشاً رجله اليسرى، ناصباً رجله اليمنى وأصابعها إلى القبلة، ويضع يده اليمنى على فخذه اليمنى أو على الركبة، واليسرى كذلك، ويبسط أصابع يديه على ركبتيه أو فخذيه.

يفعل هذا مرة، وهذا مرة، إحياء للسنة.

ويسن أحياناً أن يقعي في هذا الجلوس، فينصب قدميه ، ويجعل أليتيه على عقبيه، ويطمئن في هذا الجلوس حتى يستوي قاعداً ويرجع كل عظم إلى موضعه.

- ثم يقول في هذه الجلسة ما يلي:

«رَبِّ اغْفِرْلِي،رَبِّ اغْفِرْلِي» . أخرجه أبوداود والنسائي[1] .

يكرر هذا الدعاء بحسب طول الجلسة وقِصَرها.

- ثم يكبر ويسجد السجدة الثانية قائلاً: (الله أكبر)، ويصنع في هذه السجدة مثل ما صنع في الأولى كما سبق.

- ثم يرفع رأسه قائلاً (الله أكبر)، ثم يستوي قاعداً على رجله اليسرى معتدلاً حتى يرجع كل عظم إلى موضعه.

---

(١) صحيح/ أخرجه أبو داود برقم (٨٧٤)، وأخرجه النسائي برقم (١١٤٥).

وهذا الجلوس يسمى جلسة الاستراحة، ولا ذكر فيها ولا دعاء.

وكان ﷺ إذا كانَ في وترٍ من صلاته لم ينهضْ حتى يستوي قاعداً. أخرجه البخاري [1].

- ثم ينهض إلى الركعة الثانية معتمداً بيديه على ركبتيه، فإن شق عليه اعتمد على الأرض، ويصنع في هذه الركعة مثل ما يصنع في الأولى إلا أنه يجعلها أقصر من الأولى، ولا يستفتح.

- ثم يجلس للتشهد الأول بعد الفراغ من الركعة الثانية من الصلاة الثلاثية أو الرباعية مفترشاً رجله اليسرى، ناصباً رجله اليمنى، ويفعل بيديه وأصابعه كما سبق في الجلسة بين السجدتين، لكن يقبض أصابع كفه اليمنى كلها، ويشير بأصبعه التي تلي الإبهام إلى القبلة، ويرفعها، ويحركها يدعو بها، أو يرفعها بلا تحريك، ويرمي ببصره إليها حتى يقوم لما بعدها، أو يسلِّم، وإذا أشار بأصبعه وضع إبهامه على إصبعه الوسطى، وتارة يُحلِّق بهما حلقة، أما اليد اليسرى فيبسطها كما سبق.

- ثم يتشهد سراً بما ورد من الصيغ، ومنها:

١ - تشهد ابن مسعود رضي الله عنه الذي عَلَّمه إياه رسول الله ﷺ وهو:

«التَّحِيَّاتُ للهِ، وَالصَّلَوَاتُ، وَالطَّيِّبَاتُ، السَّلامُ عَلَيْكَ أَيها النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ الله

---

(١) أخرجه البخاري برقم (٨٢٣).

وَبَرَكَاتُهُ، السَّلامُ عَلَيْنَا، وَعَلَى عِبَادِ الله الصَّالِحِينَ، أَشْهَدُ أَنْ لا إِلَهَ إِلَّا الله، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ». متفق عليه(١).

٢- أو تشهد ابن عباس رضي الله عنهما الذي رواه عن رسول الله ﷺ وهو: «التَّحِيَّاتُ المُبَارَكَاتُ الصَّلَوَاتُ الطَّيِّبَاتُ للهِ، السَّلامُ عَلَيْكَ أَيها النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ الله وَبَرَكَاتُهُ، السَّلامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ الله الصَّالِحِينَ، أَشْهَدُ أَنْ لا إِلَهَ إِلَّا الله، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ الله».أخرجه مسلم(٢).

يتشهدبهذا مرة،وبهذا مرة؛حفظاً للسنة،وعملاًبها بوجوهها المشروعة.

- ثم يصلي سراً على النبي ﷺ إن كانت الصلاة ثنائية بما ورد من الصيغ، ومنها:

١- «اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ، وَعَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ، اللَّهُمَّ بَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا بَارَكْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ، وَعَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ». متفق عليه(٣).

٢- أو يقول: «اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ، وَعَلَى أَزْوَاجِهِ وَذُرِّيَّتِهِ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ، وَبَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ، وَعَلَى أَزْوَاجِهِ وَذُرِّيَّتِهِ،

---

(١) متفق عليه، أخرجه البخاري برقم (٨٣١)، ومسلم برقم (٤٠٢)
(٢) أخرجه مسلم برقم (٤٠٣).
(٣) متفق عليه، أخرجه البخاري برقم (٣٣٧٠) واللفظ له، ومسلم برقم (٤٠٦).

كَمَا بَارَكْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ». متفق عليه[1].

يقول هذا مرة، وهذا مرة، ويترك مرة؛ إحياءً للسنة، وحفظاً لها بوجوهها المتنوعة.

● ثم إن كانت الصلاة ثلاثية كالمغرب، أو رباعية كالظهر والعصر والعشاء قرأ التشهد الأول بعد الركعتين الأوليين، وصلى أحياناً على النبي ﷺ كما سبق، ثم نهض إلى الركعة الثالثة مكبراً قائلاً: (الله أكبر)، يقوم معتمداً بيديه على ركبتيه أو على الأرض إن شق عليه، ويرفع يديه مع هذا التكبير إلى حذو منكبيه، أو أذنيه، ويضع يديه على صدره كما سبق.

● ثم يقرأ الفاتحة، ثم يركع ويسجد كما سبق، ثم يجلس بعد إتمام الركعة الثالثة من المغرب للتشهد الأخير.

● وإن كانت الصلاة رباعية، فإذا أراد القيام إلى الركعة الرابعة قال: (الله أكبر)، ثم يستوي قاعداً لجلسة الاستراحة على رجله اليسرى، حتى يرجع كل عظم إلى موضعه، ثم يقوم معتمداً بيديه على ركبتيه حتى يستوي قائماً.

ويقرأ في كل من الركعتين الأخيرتين من الرباعية (الفاتحة).

● ثم يجلس للتشهد الأخير بعد الرابعة من الظهر والعصر والعشاء،

(١) متفق عليه، أخرجه البخاري برقم (٦٣٦٠)، ومسلم برقم (٤٠٧)..

وبعد الثالثة من المغرب متوركاً بإحدى الصفات الآتية:

١ - أن يَنصب الرجل اليمنى، ويَفرش الرجل اليسرى، ويقعد على مقعدته على الأرض. أخرجه البخاري(١).

ويُخرج قدمه اليسرى من تحت ساقه اليمنى.

٢- أن يُفضي بوركه اليسرى إلى الأرض، ويُخرج قدميه من ناحية واحدة من اليمين. أخرجه أبو داود(٢).

٣- أن يفرش اليمنى، ويُدخل اليسرى بين فخذ وساق الرجل اليمنى. أخرجه مسلم(٣).

يفعل هذا مرة، وهذا مرة، اتباعاً للسنة، وإحياء لها بوجوهها المتنوعة.

- **ثم يقرأ التشهد فيقول: (التَّحِيَّاتُ..) كما سبق، ثم يصلي على النبي ﷺ كما سبق.**
- **ثم يقول: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ جَهَنَّمَ، وَمِنْ عَذَابِ القَبْرِ، وَمِنْ فِتْنَةِ المَحْيَا وَالمَمَاتِ، وَمِنْ شَرِّ فِتْنَةِ المَسِيحِ الدَّجَّالِ».** أخرجه مسلم(٤).
- **ثم يتخير مما ورد من الأدعية في الصلاة أعجبه إليه فيدعو به:**

تارة بهذا، وتارة بهذا، ومن ذلك:

---

(١) أخرجه البخاري برقم (٨٢٨).

(٢) صحيح/ أخرجه أبو داود برقم (٧٣١).

(٣) أخرجه مسلم برقم (٥٧٩).

(٤) أخرجه مسلم برقم (٥٨٨).

١ - «اللَّهُمَّ إنِّي ظَلَمْتُ نَفسِي ظُلْماً كَثِيراً، وَلا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إلَّا أَنتَ، فَاغْفِرْ لِي مَغْفِرَةً مِنْ عِنْدِكَ وَارْحَمْنِي إنَّكَ أَنْتَ الغَفُورُ الرَّحِيمُ». متفق عليه(١).

٢ - «اللَّهُمَّ أعِنِّي عَلَى ذِكْرِكَ وَشُكْرِكَ وَحُسْنِ عِبَادَتِكَ». أخرجه البخاري في الأدب المفرد وأبو داود(٢).

٣- «اللَّهُمَّ إنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ الجُبْنِ، وَأعُوذُ بِكَ أنْ أُرَدَّ إلَى أرْذَلِ العُمُرِ، وَأعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الدُّنْيَا ، وَأعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ القَبْرِ». أخرجه البخاري(٣).

● ثم يسلم جهراً عن يمينه قائلاً: «السَّلامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللهِ» حتى يُرى بياض خده الأيمن، وعن يساره «السَّلامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللهِ» حتى يُرى بياض خده الأيسر. أخرجه مسلم وأبو داود وابن ماجه(٤).

● وإن كانت الصلاة ثنائية فرضاً كانت أو نفلاً جلس للتشهد بعد السجدة الثانية من الركعة الأخيرة: «جلس على رجله اليسرى ونصب اليمنى». أخرجه البخاري(٥).

● ثم يفعل كما سبق (يقرأ التشهد، ثم يصلي على النبي ﷺ، ثم

---

(١) **متفق عليه**، أخرجه البخاري برقم (٨٣٤)، ومسلم برقم (٢٧٠٥).
(٢) **صحيح**/ أخرجه البخاري في الأدب المفرد برقم (٧٧١)، وأخرجه أبو داود برقم (١٥٢٢).
(٣) **أخرجه البخاري** برقم (٢٨٢٢).
(٤) أخرجه مسلم برقم (٥٨٢)و أبو داود برقم (٩٩٦)وابن ماجه برقم (٩١٤).
(٥) **أخرجه البخاري** برقم (٨٢٨).

يتعوذ، ثم يدعو، ثم يسلم).

والسنة أن يقاربَ المصلي بين الأركان في الطول والقِصَر.

عن البراء بن عازب رضي الله عنه قال: كَانَ رُكُوعُ النَّبِيِّ ﷺ وَسُجُودُهُ، وَبَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ، مَا خَلا القِيَامَ وَالقُعُودَ، قَرِيباً مِنَ السَّوَاءِ. متفق عليه[1].

- تفعل المرأة في الصلاة كما يفعل الرجل؛ لعموم قوله ﷺ: «صَلُّوْا كَمَا رَأَيْتُمُوْنِي أُصَلِّي». أخرجه البخاري[2].

- صفة انصراف الإمام إلى المأمومين:

ينصرف الإمام إلى المأمومين عن يمينه وتارة عن شماله، وكلٌّ سنة.

١- عن عائشة رضي الله عنها قالت: كان النبي ﷺ إذا سلم لم يقعد إلا مقدار ما يقول: «اللَّهُمَّ أَنْتَ السَّلامُ، وَمِنْكَ السَّلامُ، تَبَارَكْتَ ذَا الجَلالِ وَالإِكْرَامِ». أخرجه مسلم[3].

٢- وعن هُلْب رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ يؤمنا فينصرف على جانبيه جميعاً: على يمينه وعلى شماله. أخرجه أبو داود والترمذي[4].

يفعل هذا مرة، وهذا مرة، إحياء للسنة،وعملاً بها بوجوهها المشروعة.

---

(١) متفق عليه، أخرجه البخاري برقم (٧٩٢) واللفظ له، ومسلم برقم (٤٧١)

(٢) أخرجه البخاري برقم (٦٣١).

(٣) أخرجه مسلم برقم (٥٩٢).

(٤) حسن / أخرجه أبو داود برقم (١٠٤١)، وأخرجه الترمذي برقم (٣٠١).

أذكار أدبار الصلوات الخمس

● إذا فرغ المصلي من صلاة الفريضة وسلم، يسن أن يقول ما ثبت عن النبي ﷺ من الأذكاربعد الصلاة،يجهربها كلُّ مصلٍّ بمفرده،وهي:

● «أَسْتَغْفِرُ الله، أَسْتَغْفِرُ الله، أَسْتَغْفِرُ الله». أخرجه مسلم(١).

● ثم يقول: «اللَّهُمَّ أَنْتَ السَّلامُ، وَمِنْكَ السَّلامُ، تَبَارَكْتَ ذَا الجَلالِ وَالإِكْرَام».أخرجه مسلم(٢).

● «لا إِلَهَ إِلَّا الله وَحْدَهُ لا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ المُلْكُ وَلَهُ الحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، اللَّهُمَّ لا مَانِعَ لِمَا أَعْطَيْتَ، وَلا مُعْطِيَ لِمَا مَنَعْتَ،وَلا يَنْفَعُ ذَا الجَدِّ مِنْكَ الجَدُّ».متفق عليه(٣).

● «لا إِلَهَ إِلَّا الله وَحَدَهُ لا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ المُلْكُ وَلَهُ الحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، لا حَوْلَ وَلا قُوَّةَ إِلَّا بِالله، لا إِلَهَ إِلَّا الله وَلا نَعْبُدُ إِلَّا إِيَّاهُ لَهُ النِّعْمَةُ وَلَهُ الفَضْلُ وَلَهُ الثَّنَاءُ الحَسَنُ، لا إِلَهَ إِلَّا الله مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ وَلَوْ كَرِهَ الكَافِرُونَ». أخرجه مسلم(٤).

● ثم يقول ما ثبت عن النبي ﷺ أنه قال: «مَنْ سَبَّحَ الله فِي دُبُرِ كُلِّ صَلاةٍ (ثَلاثاً وَثَلاثِينَ)، وَحَمِدَ الله (ثَلاثاً وَثَلاثِينَ)، وَكَبَّرَ الله (ثَلاثاً وَثَلاثِينَ)، فَتِلْكَ (تِسْعَةٌ وَتِسْعُونَ)، وَقَالَ تَمَامَ المِائَةِ لا إِلَهَ إِلَّا الله،

---

(١) أخرجه مسلم برقم (٥٩١).

(٢) أخرجه مسلم برقم (٥٩٢).

(٣) متفق عليه، أخرجه البخاري برقم (٨٤٤)، ومسلم برقم (٥٩٣).

(٤) أخرجه مسلم برقم (٥٩٤).

وَحْدَهُ لا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ المُلْكُ وَلَهُ الحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، غُفِرَتْ خَطَايَاهُ وَإِنْ كَانَتْ مِثْلَ زَبَدِ البَحْرِ». أخرجه مسلم(١).

● أو يقول ما ثبت عن النبي ﷺ أنه قال: «مُعَقِّبَاتٌ لا يَخِيبُ قَائِلُهُنّ (أَوْ فَاعِلُهُنّ) دُبُرَ كُلِّ صَلاةٍ مَكْتُوبَةٍ، ثَلاثٌ وَثَلاثُوْنَ تَسْبِيحَةً، وَثَلاثٌ وَثَلاثُونَ تَحْمِيدَةً، وَأَرْبَعٌ وَثَلاثُون تَكْبِيرَةً». أخرجه مسلم(٢).

● أو يقول ما ثبت عن النبي ﷺ: «سُبْحَانَ الله (خَمْسَاً وَعِشْرِيْنَ) مَرَّةً، وَالحَمْدُ للهِ (خَمْسَاً وَعِشْرِيْنَ) مَرَّةً، وَاللهُ أَكْبَرُ (خَمْسَاً وَعِشْرِيْنَ) مَرَّةً، وَلا إِلَهَ إِلَّا الله (خَمْسَاً وَعِشْرِيْنَ) مَرَّةً». أخرجه الترمذي والنسائي(٣).

● أو يقول ما ثبت عن النبي ﷺ أنه قال: «خَلَّتَانِ لَا يُحْصِيهِمَا رَجُلٌ مُسْلِمٌ إِلَّا دَخَلَ الْجَنَّةَ وَهُمَا يَسِيرٌ وَمَنْ يَعْمَلُ بِهِمَا قَلِيلٌ».. «الصَّلَوَاتُ الْخَمْسُ يُسَبِّحُ أَحَدُكُمْ فِي دُبُرِ كُلِّ صَلَاةٍ عَشْرًا وَيَحْمَدُ عَشْرًا وَيُكَبِّرُ عَشْرًا فَهِيَ خَمْسُونَ وَمِائَةٌ فِي اللِّسَانِ وَأَلْفٌ وَخَمْسُ مِائَةٍ فِي المِيزَانِ». أخرجه الترمذي والنسائي(٤).

● السنة أن يعقد التسبيح بأصابع يديه أو أناملهما:

١ - عَنْ عَبْدِاللهِ بْنِ عَمْرو رَضِيَ اللهُ عَنْهمَا قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَعْقِدُ التَّسْبِيحَ. أخرجه الترمذي والنسائي(٥).

---

(١) أخرجه مسلم برقم (٥٩٧).

(٢) أخرجه مسلم برقم (٥٩٦).

(٣) حسن صحيح/ أخرجه الترمذي برقم (٣٤١٣)، و النسائي برقم (١٣٥١).

(٤) صحيح/ أخرجه الترمذي برقم (٣٤١٠)، و النسائي برقم (١٣٤٨).

(٥) صحيح/ أخرجه الترمذي برقم (٣٤١١)، و النسائي برقم (١٣٥٥).

٢- عن يسيرة رضي الله عنها قالت: قال لنا رسول الله ﷺ: «عَلَيْكُنَّ بِالتَّسْبِيحِ وَالتَّهْلِيلِ وَالتَّقْدِيسِ، وَاعْقِدْنَ بِالأَنَامِلِ، فَإِنَّهُنَّ مَسْؤُولاتٌ مُسْتَنْطَقَاتٌ، وَلا تَغْفُلْنَ فَتَنْسَيْنَ الرَّحْمَةَ». أخرجه أبو داود والترمذي(١).

● قراءة المعوذتين دبر كل صلاة: ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلْفَلَقِ﴾ و ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلنَّاسِ﴾. أخرجه أبو داود والترمذي(٢).

● قراءة آية الكرسي دبر كل صلاة؛لقوله ﷺ: «مَنْ قَرَأَ آيَةَ الكُرْسِيِّ دُبُرَ كُلِّ صَلاةٍ، لَمْ يَمْنَعْهُ مِنْ دُخُولِ الجَنَّةِ إِلَّا أَنْ يَمُوتَ». أخرجه النسائي في الكبرى والطبراني(٣).

● آية الكرسي: ﴿ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلْحَىُّ ٱلْقَيُّومُ ۚ لَا تَأْخُذُهُۥ سِنَةٌ وَلَا نَوْمٌ ۚ لَّهُۥ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ ۗ مَن ذَا ٱلَّذِى يَشْفَعُ عِندَهُۥٓ إِلَّا بِإِذْنِهِۦ ۚ يَعْلَمُ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ ۖ وَلَا يُحِيطُونَ بِشَىْءٍ مِّنْ عِلْمِهِۦٓ إِلَّا بِمَا شَآءَ ۚ وَسِعَ كُرْسِيُّهُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ ۖ وَلَا يَـُٔودُهُۥ حِفْظُهُمَا ۚ وَهُوَ ٱلْعَلِىُّ ٱلْعَظِيمُ ﴿٢٥٥﴾﴾ [البقرة/ ٢٥٥].

*****

(١) حسن/ أخرجه أبو داود برقم (١٥٠١)، و الترمذي برقم (٣٥٨٣).

(٢) صحيح/ أخرجه أبو داود برقم (١٥٢٣)، و الترمذي برقم (٢٩٠٣).

(٣) صحيح/ أخرجه النسائي في الكبرى برقم (٩٩٢٨)،والطبراني في الكبير (٨/ ١١٤).

الفهرس

الموضوع الصفحة